

الجمهورية اللبنانية

المجلس الأعلى للجمارك  
رقم المحفوظات : ج/٢

جانب مديرية الجمارك العامة

- بيروت -

رقم الصّادر :

٢٠١٢/١٨٥٦

بيروت ، في ١٧ تموز ٢٠١٢

**الموضوع :** تبنيدي أنابيب من مطاط غير مقسى

**المرجع :** إحالتكم رقم ٢٠١٢/١٠١٥٤، تاريخ ١٩ أيار ٢٠١٢.

بالإشارة إلى إحالتكم المنوه بها في المرجع أعلاه، قرّر المجلس الأعلى للجمارك في جلسته المنعقدة بتاريخ ٣ تموز ٢٠١٢، تبنيدي أنابيب من مطاط غير مقسى في البند التعريفي 4009.11 المقترن بمعدّل رسم جمركي قدره 5% من القيمة.

إن الصنف موضوع البحث هو عبارة عن أنابيب من مطاط غير مقسى، بطول ٣,٥ سم وقطر لا يتجاوز ١,٥ سم، تثبت عند أطراف الكابلات الكهربائية لحمايتها من الصدأ والأوساخ والإحتكاك وغير ذلك، واردة بدون لوازم إضافية.

يدرج هذا الكتاب تحت الرقم ٧٨٢ على لائحة التبنيدات الصادرة على أساس تعريفه الرسوم الجمركية وفقاً للنظام المنسق.

- ربطاً البيان IM7 رقم ٢٠١١/١٢٨٥ (مطار رفيق الحريري الدولي) مع المرفقات ٠/٠.

عضو المجلس الأعلى للجمارك المناوب

رئيس مصلحة الدراسات

  
حسن حنيني

المديرية العامة للجمارك اللبنانية  
تاريخ الاستلام ١٩ تموز ٢٠١٢  
رقم التسجيل ١٨٥٦

تجار انبوبة انبساط بيروت  
للعلم واهرار المقترض  
بعضا البيان IM7 ومرجعاته

بيروت في  
مدير الجمارك العام بالإنابة

شفيق مرعي

٥٠١٤/١٠١٥٤

صدره بتلغ بنات الغاية، إلى

بيروت في ٢٧ تموز ٢٠١٢  
مدير الجمارك العام بالإنابة

  
شفيق مرعي

٥٠١٤/١٠١٥٤  
٢٠ تموز ٢٠١٢